



قرار

إن رئيس بلدية بنبله المنارة،

بعد اطلاعه على وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق
بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 مؤرخ في 24 مارس 2016 يتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام
لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،
وعلى الأمر عدد 175 لسنة 1966 المؤرخ في 25 أبريل 1966 المتعلق بإحداث بلدية بنبله المنارة،
وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أبريل 1998 المتعلق بضبط النظام الخاص بالسلك الإداري
المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،
وعلى القرار المؤرخ في 26 أكتوبر 2018 المتعلق بآخر وضعية إدارية للموظفة حنان بن عائشة بصفة متصرف
مستشار الدرجة الخامسة مستوى التأجير الخامس بداية من 04 جويلية 2018،

قرر ما يلي:

الفصل الأول: تكلف السيدة حنان بن عائشة متصرف مستشار - رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية ببلدية بنبله
المنارة بالنفاذ إلى المعلومة:

- الهاتف: 29106946

- الفاكس: 73478720

- البريد الإلكتروني: ServAdmin@commune-bemblamnara.gov.tn

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

بنبله في: 02 جانفي 2019

رئيس البلدية
الأسعد مبارك

